مقاطع المجالس الفقهية

هل يجوز للمحرم استعمال التنورة؟ من فتاوى اتلملجلس الفقهي 76

محمد هشام طاهري

يقول هل يجوز للمحرم استعمال التنورة؟ الجواب لا يجوز. يجب ان يكون الاحرام وفي زار ورداء فاذا كان الازار على شكل تنورة فهذا لا يجزئ. يجب على من استخدم التنورة - 00:00:00

يجب عليه دم لانه لبس مخيطا ولبس مخيط على عضو معين وهو ثوب التنورة لان الازار اذا وضع فيه السير من داخله وخيط فيه السير من داخله اصبح مثل التنورة - 00:00:20

- 00:00:40